

# درس عمدة الأحكام تابع كتاب الصلاة رقم الدرس) ٣٧ (لفضيلة

## الشيخ محمد بن محمد المختار الشنقيطي

محمد بن محمد المختار الشنقيطي

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على اشرف الانبياء وسيد المرسلين واله وصحبه اجمعين اما بعد قال الامام المصنف رحمه الله تعالى باب القراءة في الصلاة - [00:00:00](#)

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام الاكاملان على اشرف الانبياء والمرسلين وخيرة الله من الخلق اجمعين وعلى اله وصحبه ومن سار على سبيله ونهجه سن بسنته الى يوم الدين - [00:00:21](#)

اما بعد وقد تقدم معنا ان العلماء رحمهم الله اعتنوا ببيان هذا الباب في كتب الحديث الشريف واوردوا فيهما ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاحاديث الصحيحة - [00:00:51](#)

التي تبين هديه في القراءة في الصلاة وقول المصنف رحمه الله باب القراءة في الصلاة اي في هذا الموضوع ساذكر لك جملة من احاديث النبي صلى الله عليه وسلم التي تتعلق بركن القراءة في الصلاة - [00:01:15](#)

والقراءة في الصلاة اختلف العلماء رحمهم الله فيها هل هي واجبة او غير واجبة فذهب جماهير السلف والخلف والائمة الاربعة رحمهم الله برحمته الواسعة الى ان القراءة في الصلاة واجبة. ولازمة - [00:01:40](#)

وقال بعض السلف انها ليست بلازمة. وهو قول محكي عن علي ابن ابي طالب رضي الله عنه وارضاه وكذلك يحكى عن ربيعة الرأي فقيه المدينة شيخ الامام مالك رحمة الله على الجميع - [00:02:05](#)

قالوا ان القراءة في الصلاة ليست بواجبة. وانه يجزئ عنها اي ذكر من الاذكار والذي عليه جماهير السلف هو الذي دلت عليه نصوص الكتاب والسنة. فان الله سبحانه وتعالى يقول فاقروا ما تيسر - [00:02:28](#)

من القرآن فامر الله سبحانه وتعالى بقراءة ما تيسر في الصلاة فدل على وجوبه وفرضه على وجوب القراءة وفرضها. وكذلك ثبتت السنة عن النبي صلى الله عليه وسلم في الاحاديث الصحيحة انه امر بالقراءة في الصلاة كما في الصحيحين من حديث عبادة ابن الصامت - [00:02:52](#)

رضي الله عنه وارضاه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب وفي الصحيحين عنه عليه الصلاة والسلام انه قال ايما صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهي خداج - [00:03:24](#)

فهي خداج اي ناقصة نقصا يوجب الفساد والبطلان للصلاة ولم يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديث واحد انه صلى صلاة ولم يقرأ فيها بالقرآن ولذلك لا بد من قراءة القرآن في الصلاة - [00:03:47](#)

ان هذه القراءة لها موضع مخصوص في الصلاة وهو حال القيام والوقوف لان الله سبحانه وتعالى امر بقراءة القرآن في حال هذا الركن ويدل على ذلك ما ثبت في الاحاديث الصحيحة عنه عليه الصلاة والسلام. كقوله للمسيء صلاته كما في - [00:04:11](#)

الصحيحين اذا قمت الى الصلاة فكبر ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن. فقال اذا قمت ثم قال له ثم اقرأ. فدل على ان كان القراءة هو حال القيام. وكان بابي وامي صلوات الله وسلامه عليه. يقرأ القرآن - [00:04:39](#)

قال القيام قبل الركوع واما في غير ذلك كالركوع والسجود. فقد ورد النهي عن قراءة القرآن فيهما. كما ثبت في الحديث في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال - [00:05:04](#)

اني نهيت ان اقرأ القرآن راكعا او ساجدا اما الركوع فعظموا فيه الرب. واما السجود فقمين ان يستجاب لكم. فنهى عليه الصلاة والسلام السلام عن قراءة القرآن في حال الركوع وفي حال السجود ويلتحق بذلك ان يقرأه بين - [00:05:23](#)

او يقرعه في حال التشهد كل هذه المواضع ليست موضعا لقراءة القرآن الصلاة فيقتصر على موضع واحد وهو حال القيام قبل الركوع. فاذا رفع رأسه من الركوع لم يقرأ القرآن - [00:05:49](#)

ويرد السؤال لو ان الانسان كان ساجدا او في التشهد واراد ان يدعو بادعية القرآن فهل يدخل في النهي؟ والجواب انه يجوز له ان يدعو بادعية القرآن اذا كان في حال السجود او بين السجودين او كان بعد التشهد. لانه اذا دعا - [00:06:12](#)

القرآن يشترط الا يقصد تلاوة القرآن. فاذا قصد الدعاء كقوله ربنا اتنا الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار فاذا قالها على سبيل الدعاء ولم يقصد تلاوة القرآن فانه يجوز له ذلك - [00:06:41](#)

ولا حرج عليه ثم القراءة في الصلاة تارة تكون جهرية. وتارة تكون سرية وهذا في الصلوات المفروضة. فشرع الله عز وجل الجهر في صلاة الفجر والمغرب والعشاء الاولى في الاوليين من العشاء - [00:07:06](#)

وفي الركعة الاولى والثانية من المغرب. كذلك فهذه ثلاث صلوات يشرع فيها الجهر بالقرآن. لان النبي صلى الله عليه وسلم جهر فيها واما ما عداها فانه لا يشرع فيه الجهر. ولذلك يؤتى بالنبي صلى الله عليه وسلم - [00:07:29](#)

ويقتدى به في الجهر في موضع الجهر. والاسرار في موضع الاسرار. وكان بابي وامي الله وسلامه عليه اذا صلى الصلاة المكتوبة وكانت سرية ربما جهر الاية والايتين يسمعها اصحابه رضي الله عنهم وارضاهم. كما ثبت ذلك في الصحيح عنه عليه - [00:07:55](#)

الصلاة والسلام وكان هديه عليه الصلاة والسلام في قراءة القرآن ان ينطق ويبين الحروف ويفصلها استجابة لامر الله سبحانه وتعالى له بقوله ورتل القرآن كان ترتيلا فهو امر له عليه الصلاة والسلام. وامر لامته من بعده - [00:08:25](#)

فيجب عند قراءة القرآن ان ينبس القارئ بشفتيه اما اذا اطبق فمه واغلق فمه ولم ينطق بالقرآن كما جاء فانه لا يعتبر قارئاً على الوجه المعتبر ففي الفاتحة حروف تخرج من الشفة. فاذا اطبق الشفتين فانه لم يكن قارئاً للفاتحة على الوجه المعتبر - [00:08:52](#)

والقراءة في الصلاة ركن من اركان الصلاة كما سيأتي في حديث عبادة ابن الصامت رضي الله عنه وارضاه شرعه الله عز وجل زادا للمؤمنين. وانسا للمستوحشين وشوقا للمشتاقين لرب العالمين. فمات لا مؤمن كتاب الله الا خشع لله قلبه. وذرفت - [00:09:23](#)

من خشية الله عيناه فشرع الله تلاوة القرآن في اشرف المواطن في هذه الدنيا وفي اعظم المقامات في هذه الدنيا وهو حال الوقوف بين يدي ملك الملوك واله الاولين والآخرين - [00:09:53](#)

صار كلامه الذي هو صفته سبحانه وتعالى ليناجيه به العبد ولذلك قال بعض العلماء ان الصلاة الجهرية تفضل على الصلاة السرية في الجماعة. اي ان صلاة الجماعة اذا كانت جهرية كان الاجر فيها - [00:10:13](#)

عظيمة مما لو اذا كانت سرية وقال بعضهم ان اختلاف الروايتين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث فضل صلاة الجماعة بسبع وعشرين او بخمس وعشرين. قالوا ان الخمس والعشرين للصلاة - [00:10:36](#)

السرية والسبع وسبع وعشرون للصلاة الجهرية. لما فيها من تلاوة القرآن وسماعه وفضل الله الصلاة بالقرآن فافضل الصلوات ما اطال فيه المصلي القيام بتلاوة القرآن كما في الصحيح من حديث جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما وارضاهما ان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:10:59](#)

سئل عن افضل الصلاة فقال عليه الصلاة والسلام طول القنوت اي طول القيام ولا شك ان القيام لا يطول الا اذا طالت القراءة. ومن هنا قال بعض العلماء ان القيام - [00:11:32](#)

وافضل شئ في الصلاة. واطالة القيام افضل من اطالة الركوع واطالة السجود. لما فيها من تلاوة في القرآن العظيم وجعل الله في تلاوة كتابه وقراءة القرآن في الصلاة وغيرها الحسنة - [00:11:52](#)

اشفي امثالها ولا فقال عليه الصلاة والسلام لا اقول الف لام ميم حرف ولكن الف حرف غلام حرف وميم حرف. اي ثلاثون حسنة في هذا القدر من كلام الله جل جلاله. وهذا كله - [00:12:12](#)

من بركات القرآن وبركات كلام الله الذي هو صفته سبحانه وتعالى كتاب انزلناه اليك مبارك ليدبروا آياته. نسأل الله العظيم رب العرش العظيم ان يجعل لنا من ذلك اوفر الحظ - [00:12:38](#)

النصيب ذكر الامام رحمه الله ستة احاديث في هذا الباب اولها حديث عبادة ابن الصامت رضي الله عنه وارضاه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب - [00:12:58](#)

فاستفتح باب القراءة في الصلاة ببيان الركن من هذه القراءة وهو قراءة الفاتحة ثم اتبعه بحديث ابي قتادة الحارث ابن اربعين ابن بلدة او بلدة صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وفارسه. رضي الله عنه وارضاه. في صفة - [00:13:19](#)

في قراءة النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الفجر والظهر والعصر ثم اتبعه بحديث جبير بن المطعن رضي الله عنه وارضاه في قصته حينما كان مشركا واتي النبي صلى الله عليه وسلم يتفاوض معه في شأن الاسرى فادركه في صلاة المغرب - [00:13:46](#)

هو يقرأ بسورة الطور فهذا الحديث متعلق بالصلاة الرابعة وهي صلاة المغرب. ثم اتبعه بالحديث الخامس وهو حديث البراء بن عازب رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم كان في بعض اسفاره - [00:14:14](#)

فقرأ في احدى ركعتي العشاء والتين والزيتون فهذه الاحاديث كلها متعلقة بالصلوات. صلاة الفجر والظهر والعصر والمغرب ذكر بعد ذلك حديث ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها وارضاهها في قصة الصحابي الذي كان يصلي - [00:14:37](#)

اصحابه وهو امير على سرية بعثها رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان اذا قرأ في الصلاة الجهرية ختم بقل هو الله احد فهذا الحديث يدل على نوع من القراءة وهو تكرار السورة في اكثر من ركعة - [00:15:06](#)

وهذا نوع من انواع القراءة اقره النبي صلى الله عليه وسلم ان يذكره في باب القراءة في الصلاة. لان هذا الصحابي فعله في صلاة مفروضة. وسأله في صلاة الجماعة. فجعله ذكره - [00:15:30](#)

مصنف رحمه الله في هذا الباب ثم ختم بحديث معاذ رضي الله عنه وارضاه حينما قال له النبي صلى الله عليه وسلم هلا قرأت بسبح اسم ربك الاعلى والشمس وضحاها والليل والشمس وضحاها - [00:15:48](#)

والليل اذا يغشى الحديث هذه هي الاحاديث التي ذكرها المصنف رحمه الله في هذا الباب. وكلها احاديث جليلة تبين هدي النبي صلى الله عليه وسلم وسنته. فكان عليه الصلاة والسلام هديه في قراءة الصلاة اتم الهدي - [00:16:08](#)

وقد بينا جملة من ذلك في باب الامامة. وبيننا كيف كان عليه الصلاة والسلام يصلي باصحابه يقرأ فيطيل فلا تملط قطالته ويقصر ولا يسأم فلا يسأم الناس من اطالته ويقصر الصلاة فلا فلا يتأثر الناس من قصر - [00:16:31](#)

الصلاة حتى قرأ بان اعطيناك الكوثر صلوات الله وسلامه عليه. فهذا الهدي هو افاكمل الهدي؟ وكان قراءته عليه الصلاة والسلام مدا ويقراً الآية فيبين حروفها ويبين ما في فيها من المعاني قراءة مفسرة واضحة. صلوات الله وسلامه عليه. ما كان يهز القرآن هذا - [00:16:57](#)

ولا كان عليه الصلاة والسلام يمطط القرآن او يببالغ او يتقعر او يتشددق بابي وامي صلوات الله وسلامه عليه مقامه بين يدي الله مقام الخائف الوجل. المشفق من عذاب الله سبحانه وتعالى - [00:17:27](#)

كما قال عليه الصلاة والسلام اني لارجو ان اكون اخشاكم لله واتقاكم. وخير الناس في القراءة من اعطى قراءة حقها وحقوقها. ومن اذا سمعته يقرأ كتاب الله احسست انه يخاف الله ويخشاه - [00:17:47](#)

جعلنا الله واياكم ذلك الرجل وينبغي للموفق ان يحرص كل الحرص على تتبع هدي النبي صلى الله عليه وسلم في القراءة من جهة الصفة والاتقان او من جهة الاختيار للسور. ولا ينبغي ان يببالغ في ذلك - [00:18:07](#)

فبعض من المحبين للسنة ربما غلا واصبح لا يقرأ الا هذه السورة. فتجده في يوم الجمعة لا يقرأ الا السجدة وهل اتى وكأنه لا تصح الصلاة الا بها. وهذا حذر الائمة والسلف منه - [00:18:27](#)

وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يفعل السنة. ثم يأتي في الموضوع الثاني في تركها. فاذا قيل له في ذلك قال اخشى ان يظن الناس ان يظنوا انها فرض وواجب. كما في صحيح البخاري في قصة سجوده على المنبر. فهذا امر - [00:18:47](#)

مطلوب من طلبة العلم ان يتنبهوا له. ولذلك تجد البعض اذا داوم على هذه التلاوة شعر من وراءه كأنها فقر فاذا صلى مع غيره ولم يجده يفعل ذلك انكر عليه. فهذا كله ليس من السنة في شيء. السنة عن رسول - [00:19:07](#)

صلى الله عليه وسلم على هذا الهدي انه يفعل الشيء ويفعل غيره. بابي وامي وما وسع الشر فيه فهو نعم قال رحمه الله تعالى عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه - [00:19:27](#)

سلم قال لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب هذا الحديث الشريف حديث الصحابي الجليل عبادة ابن الصامت الذي اتفق الشيخان على روايته عنه رضي الله عنه وارضاه حديث عظيم اشتمل على جملة من المسائل والاحكام المتعلقة بالقراءة في الصلاة - [00:19:47](#)

واعتنى ائمة الحديث رحمهم الله ممن كان هذا الحديث على شرطه بايراده في باب القراءة في الصلاة لكي يبين وجوب القراءة ويبين ان قراءة الفاتحة على الخصوص واجبة. وهذا هو مذهب جمهور - [00:20:16](#)

علماء رحمهم الله برحمته الواسعة يقول النبي يقول عليه الصلاة والسلام لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب لا صلاة لا نافية والصلاة نكرة وهذا يدل على انه ايا كانت هذه الصلاة. فانها لا تصح الا بقراءة فاتحة الكتاب - [00:20:36](#)

وبناء على ذلك يشمل هذا الصلاة المفروضة سواء كانت من فروض الاعيان كالصلوات الخمس او من فروض الكفاية كصلاة الاستسقاء وصلاة في الكسوف والخسوف ونحوها. وكذلك الصلوات النافلة سواء كانت مطلقة او مقيدة. فجميع ذلك - [00:21:05](#)

لا يصح الا بقراءة الفاتحة كما يدخل في هذا العموم صلاة الجنائز. لان الشرع سماها صلاة. فكل ما سماه الشرع صلاة داخل في هذا العموم وبناء على ذلك تشرع صلاة الفاتحة في حال الصلاة على الجنائز كما سيأتي ان شاء الله - [00:21:29](#)

بيانه في موضعه. يقول عليه الصلاة والسلام لا صلاة لمن لم يقرأ. اي لا صلاة صحيحة ان النفي يكون للذات ثم تتبعه الصحة ثم يتبعها الكمال. فهذه ثلاثة مراتب فاذا قلت بالنفي اذا تسلط النفي على الحقيقة الشرعية كما هو هنا وكقولك لا عمل الا - [00:21:54](#)

بنية ولا صيام الا بنية ونحو ذلك. ولا اعتكاف الا في مسجد كل ذلك لابد فيه من مقدر والتقدير للصحة فاذا سلط على ذات الصلاة الصلاة موجودة لان القيام موجود والركوع موجود والسجود موجود - [00:22:24](#)

لكن اعتبار الشرع لهذا القيام والحكم بصحته منفي. وبناء على ذلك اقرب شيء الى نفي الذات هو نفي الصحة فاذا تعذر نفي الذات وجب حمله على نفي الصحة. وهذا مذهب جمهور علماء الاصول وبناء على ذلك لا صلاة - [00:22:47](#)

الا بفاتحة الكتاب وفاتحة الكتاب هي الحمد لله رب العالمين. السورة العظمى في كتاب الله عز وجل. التي فتح الله بها كتابه واستفتحها بحمده والثناء عليه بما هو اهله. فهذه السورة تسمى بهذا الاسم - [00:23:11](#)

فاتحة الكتاب. قال بعض العلماء سميت الفاتحة بفاتحة الكتاب. لان الله استفتح بها كتابه فاول ما في القرآن في العرصة الاخيرة وهي العرصة التي عرضها جبريل على رسول الله صلى الله عليه - [00:23:35](#)

عليه وسلم قبل وفاته وهي اخر العرصات كان الترتيب فيها ان يبتدأ بفاتحة الكتاب بسورة الحمد لله رب العالمين. فهذه السورة سميت بذلك لان الله استفتح بها كتابه. هذا قول. وقال بعض العلماء وهو قول الامام البخاري وغيره - [00:23:55](#)

رحمة الله على الجميع انها سميت بفاتحة الكتاب. لانه يستفتح بها علم القرآن. فما من متعلم للقرآن الا وهو مستفتح بهذه السورة الكريمة. لانها هي الواجبة وهي الفرض فاول ما يتعلمه من القرآن سورة الحمد لله رب العالمين. فقالوا سميت بفاتحة الكتاب - [00:24:20](#)

لاجل هذا ولها اسماء سماها رسول الله صلى الله عليه وسلم بالسبع المثاني والسبع والسبع المثاني قال الله فيها ولقد اتيناك سبعا من المثاني والقرآن العظيم قال بعض العلماء انها هي الفاتحة. وهذا مذهب جمهور العلماء رحمهم الله. وقال حبر الامة وترجمان - [00:24:50](#)

قرآن ان السبع المثاني هي السبع الطوال من كتاب الله عز وجل البقرة وال عمران والنساء والمائدة العام والتوبة والاعراف والتوبة والانفال والتوبة على ان الانفال والتوبة كالسورة الواحدة ولذلك لا يبسمل بينهما. وبناء على ذلك قالوا انها السبع الطوال - [00:25:21](#)

وهذا هو قول عبد الله ابن عمر ومجاهد ابن جبر وسعيد ابن جبير وجمهور العلماء على ان السبع المثاني هي الفاتح لان النبي صلى

الله عليه وسلم قال لابي سعيد بن المعلى رضي الله عنه وارضاه وهو سيد من - [00:25:51](#)

سادات الانصار وكلهم سادة غرر واصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اجمعين. رضي الله عنهم وارضاهم ثم جعل اعالي الفردوس مسكنهم ومثواهم. وعده ان يعلمه سورة قبل ان يخرج من المسجد - [00:26:11](#)

والحديث في صحيح البخاري قال فلما اراد ان يخرج امسكت بيده وقلت يا رسول الله السورة فقال نعم الحمد لله رب العالمين هي السبع المثاني وهي القرآن العظيم الذي اوتيته. هي السبع المثاني - [00:26:31](#)

قيل انها السبع المثاني لما اشتملت عليه من توحيد الله عز وجل الحكم اخبار الامم والسؤال والعبادة. فاجتمع فيها مقاصد القرآن العظيمة اجتمعت فيها مقاصد القرآن العظيمة وبناء على ذلك يجوز ان تسمى بالسبع المثاني. وفسرت السبع المثاني بها. لان هذا حديث رسول - [00:26:54](#)

الله صلى الله عليه وسلم ولا مانع ان توصف السبع الطوال بكونها من المثاني. فان الله وصف القرآن كله بانه مثاني تقشعر منه جلود الذين يخشون ربهم. والشيء قد يوصف به اكثر من شيء. فلا بأس بذلك ولا حرج - [00:27:26](#)

وايا ما كان فالفاتحة هي السبع المثاني. ولذلك قال صلى الله عليه وسلم هي السبع المثاني والقرآن العظيم الذي اوتيته. فتسمى بالسبع المثاني. وتسمى بالقرآن العظيم. وتسمى بام القرآن وتسمى بام القرى وتسمى بالرقية. لان النبي صلى الله عليه وسلم وصفها بذلك. ففيها الشفاء - [00:27:49](#)

وفيها الدواء وفيها الخير. لان الله سبحانه وتعالى وضع فيها من البركة الشيء الكثير الله بما في القرآن العظيم من البركات والخيرات. فهذه السورة العظيمة تعددت اسمائها. والشيء اذا كان - [00:28:17](#)

كريما تعددت اسماءه. وهكذا اذا كان عظيما. فالله سبحانه وتعالى اعظم من كل شيء. له تسع تسعة وتسعون اسما مائة الا واحدا كما ثبت بذلك الخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم فالفاتحة - [00:28:37](#)

تعددت اسمائها بشرفها. فسمها النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الاسم. وكونها افضل ما في القرآن هو مذهب جمهور العلماء من السور فالقرآن الافضية فيه يفصل فيها فتارة يقال هذه السورة افضل السور - [00:28:57](#)

وتارة يقال هذه الاية افضل الايات فاذا قيل بتفضيل السورة رجع الى السورة كلها. واذا قيل بتفصيل تنزيل الايات رجع الى الجزء. ولذلك في حديث ابي ابن كعب رضي الله عنه وارضاه حينما سأله النبي صلى الله عليه وسلم عن اعظم اية في القرآن - [00:29:20](#)

قال الله لا اله الا هو الحي القيوم قال ليهنك العلم ابا المنذر فاقره النبي صلى الله عليه وسلم وبين ان القرآن بعضه افضل من بعض. والافضية بما اشتمل عليه من المعاني والدلائل - [00:29:44](#)

ولا شك ان دلالات الايات تختلف. فالدلالة على الاشياء العظيمة من توحيد الله وصفاء اسمائه وصفاته دلائل قدرته وشواهد وحدانيته. لا شك انها ليست كغيرها بالنسبة للمعنى. فاعظم ما دل عليه كتاب الله - [00:30:02](#)

ما هو التوحيد واعظم ما حذر الله منه وخوف منه وبين عواقبه الوخيمة ونهاياته الاليمة والبس اهله الذلة والصغار في الدنيا والاخرة هو الشرك بالله والالحاد والكفر وكل هذا بحسب دلالة الايات فالقرآن يتفاوت بهذا المعنى فوصف - [00:30:22](#)

النبي صلى الله عليه وسلم الفاتحة بانها ام القرآن وثبت ذلك بحديث صحيح انه ما انزل في التوحيد ولا في الانجيل اعظم من ام القرآن وهي الفاتحة. فهي ام القرآن وام الشيء - [00:30:47](#)

اصله واساسه الذي يرجع اليه. قال بعض العلماء وصفت الفاتحة بانها ام القرآن ام الكتاب. لان علوم القرآن كلها ترجع الى الفاتحة. وهذا من اعظم ما اشتملت عليه لان الله سبحانه وتعالى جمع - [00:31:06](#)

فيها علوم القرآن كله. وقوله عليه الصلاة والسلام لا صلاة لمن لم يقرأ معنى ذلك انه ينبس بشفتيه فلا بد من ان ينطق بالفاتحة صحيحة على الوجه الذي يرضي الله - [00:31:26](#)

وتعالى فلا يبدل حرفا بحرف ولا يغير حرفا ولا يهون فيه. كترك التشديدات في المشدد. او تغيير الحروف وابدالها بحروف اخرى ولو كان الانسان من عادته ان يقول ذلك وان يبدل الدان زاء. فيقول الزين وهكذا المغزوب كل هذا ليس - [00:31:44](#)

من كتاب الله في شيء ولا من الفاتحة في شيء ولا يجوز لمؤمن يؤمن بالله واليوم الآخر ان يبدل حرفا من القرآن بحرف او يغيره لان القرآن يقرأ كما نزل. ولذلك حافظ الائمة حافظ اصحاب - [00:32:16](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم على القرآن وحفظوه. وبلغوه كما سمعوه ووعوه. وادوا الامانة بذلك فينبغي ان يقرأ القرآن على الصفة الواردة. ويعطي حروف الفاتحة حقها وحقوقها واصح قولي العلماء رحمهم الله الذين يقولون ان الفاتحة ركن من اركان الصلاة يقول - [00:32:36](#)

هي ركن وكل حرف منها ركن. فاذا ضيع حرفا من حروفها او ابدله او اسقطه فكأنما اسقط الفاتحة كاملة وبناء على ذلك لا يجوز لابداء تبديل والتغيير في حروف الفاتحة. او اسقاط شيء منها او تخفيف - [00:33:06](#)

كرب العالمين والذين والله الحمد لله هذه التشديدات الضالين كما يقرأها كما ورد ومن لا يحسن ذلك يتعلمه. ويجب عليه ان يتعلمه. بين عليه الصلاة والسلام ان الصلاة لا تصح الا بقراءة فاتحة الكتاب - [00:33:30](#)

ومن هنا ذهب جمهور العلماء من المالكية والشافعية والحنابلة. والظاهرية رحمهم الله الى القول بان الفاتحة ركن من اركان الصلاة. لا تصح الصلاة الا بها واستدلوا كذلك بحديث النبي صلى الله عليه وسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه في الصحيح - [00:33:56](#)

ان النبي بحديث النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ايما صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهي خداج فهي خداج قال الامام الخطابي رحمه الله الخداج هو النقص الموجب للفساد والبطلان - [00:34:23](#)

لان الناقصة اذا وصفت بذلك يصفونها بذلك حينما تلقي الولد غير تام الخلقة وهذا هو قول عدد من ائمة اللغة كالخليل ابن احمد رحمه الله وكذلك الاصمعي والهروي كلهم على ان على هذا المعنى ومن هنا قال العلماء ان هذا الحديث - [00:34:48](#)

فيدل على ان الصلاة اذا لم يقرأ فيها بفاتحة كتاب انها ناقصة نقضا مؤثرا موجبا للبطلان واستدلوا بما ثبت في الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى يقول وهو تمام الحديث السابق - [00:35:14](#)

قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين وفي بعض الروايات للصهاد ونصفها لعبدي. ولعبدي ما سأل ثم ذكر الحديث فقال قسمت الصلاة. ووصف فاتحة الكتاب بكونها صلاة. فدل على ان من لم يقرأ بها - [00:35:34](#)

لم يصلي وهذا كله يدل على وجوب قراءة فاتحة الكتاب في الصلاة وجاء في الحديث وصححه غير واحد لا تجزئ صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب وهو واضح في الدلالة على ان قراءة فاتحة الكتاب لازمة. وذهب الامام ابو حنيفة رحمه الله الى ان - [00:35:55](#)

ليست ركن من اركان الصلاة وان الواجب في الصلاة اختلف عنه رحمه الله وردت عنه ثلاث روايات. الرواية الاولى ان الواجب اقل ما تصدق عليه او يتناوله اسم القراءة والرواية الثانية ان الواجب هو اية واحدة يقرأها المصلي. والرواية الثالثة ان الواجب قراءة ثلاث ايات - [00:36:23](#)

وهو قول الامام محمد بن الحسن من اصحابه واستدل الجمهور بهذه الاحاديث التي ذكرناها واستدل الامام ابو حنيفة رحمه الله بان الله تعالى يقول في كتابه فاقروا ما تيسر من القرآن. ولم يعين الفاتحة ولا غيرها. فنحن نقرأ ما تيسر من كتاب الله. ان - [00:36:55](#)

ما اقل ما يصدق عليه انه قراءة او ان نقرأ اية واحدة او نقرأ ثلاثا كل ذلك مما تيسر ولا تتعين الفاتحة والذي يترجح في وكذلك استدل رحمه الله بحديث المسيء صلواته. وقد تقدم معنا وفيه قول النبي صلى الله عليه - [00:37:20](#)

له ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن. والذي يترجح في نظري والعلم عند الله ان الفاتحة ركن من اركان الصلاة وان الصلاة لا تصح بدون فاتحة. لقوة دلالة السنة الصحيحة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:37:42](#)

على ذلك. ثانيا ان الاية الكريمة اما مجملة بينها القرآن واما مطلقة قيدها القرآن. واما مبهمة فسرهما القرآن. وكل ذلك داخل تحت قوله سبحانه. وانزلنا واليك الذكر لتبين للناس ما نزل اليهم. فبين النبي صلى الله عليه وسلم ان الذي يتيسر من القرآن - [00:38:02](#)

وهو الذي امر الله بقراءته في الصلاة وهو فاتحة الكتاب وبناء على ذلك يكون مفسرا لما جاء في اية المزمّل. ثانيا حديث المسيء صلواته اننا نقول انه جاء في رواية في تعليم النبي صلى الله عليه وسلم له انه قال له ثم اقرأ بام القرآن - [00:38:31](#)

وهي رواية احمد وابي داود بصفتي بيان صفة الصلاة التي بينها عليه الصلاة والسلام لخلاد رضي الله عنه وارضاه وبناء على ذلك



هذه الصلاة جماعة. فاي جماعة حينما يصلي الامام ثم تسلم قبله وتخرج عن الصلاة. هل انت مع الجماعة الجماعة قصد الشرع منها من الاجتماع. ولذلك ينبغي ان يكون الموضوع واحدا ولو ان اماما صلى هنا ثم جاء شخص عن طريق - [00:49:33](#)

طريق المذيع يهتم به في موضع اخر ليس متحدا مع الامام فيه لم تصح الصلاة لانه ليس بمجتمع مع ايمانه وهذا الذي سمته الشريعة صلاة الجماعة. ولذلك لا ينبغي للامام ان يبتعد عن المأمومين او يفصل بينهما. وامر النبي صلى الله عليه - [00:49:53](#)

وسلم ان اتم الصف الاول به ثم الذي يليه بالثاب الاول والثالث بالثاني وهكذا. هذه هي صلاة الجماعة. والذي قالوا انه يسلم قاسوا على صلاة الخوف وهذا ضعيف من وجوههم. اولا ان صلاة ان هذه عبادة - [00:50:13](#)

بدأ القياس فيها ظيق ثانيا ان هذا القياس فاسد الاعتبار لانه مقابل النص. والقاعدة لا اجتهاد مع النص لا تختلفوا عليه. انما جعل الامام ليؤتم به وهذا يقول يجوز لك الا تاتم به. وان تسلم قبل سلامه فهذا مخالف للنص. وبناء على ذلك لا يصح - [00:50:33](#)

انما هو وجه الضعيف عند بعض الشافعية رحمهم الله ولكن جماهير السلف والخلف على ان المأموم يهتم بامامه واختلفوا في مسألة ما اذا ادرك المسافر الركعتين الاخيرتين هل يسلم مع الامام او لا؟ اما ان يأتي من اول الصلاة ويقطع الصلاة ويصلي وراءه ثلاثا في العشاء على انها المغرب ثم يسلم ثم يدركه - [00:50:55](#)

العشاء فهذا لا يعرف لا لا نسا ولا نظرا صحيحا سالما من الخل. وبناء على ذلك ما خرج عن صغيره عليه لا انقاص صلاة الخوف صلاة ضرورة وحاجة وبناء على ذلك القول بانه يتم ويأتم بامامه والاصل - [00:51:20](#)

والله تعالى اعلم. اثابكم الله ثم يقول فضيلة الشيخ ما حكم السفر يوم الجمعة وجزاكم الله خيرا؟ السفر يوم الجمعة ما فيه نهي عن السفر يوم الجمعة وقال بعض العلماء انه يشمل النهار وقيل قبل الجمعة فاذا صلى الجمعة جاز له ان يسافر - [00:51:40](#)

جعل بعض العلماء العلة فيه خوف فوات صلاة الجمعة ومنهم من قال كراهية السفر في هذا اليوم مطلقا والحقيقة التورع فيه افضل وذكر بعض العلماء وبعض مشائخنا انه ما سافر احد يوم الجمعة فسلم - [00:52:01](#)

وعلى كل حال ان قال من قال بصحة الاثر وعمل به فله وجه والله تعالى اعلم صلى الله وسلم لا اله الا الله اشهد ان محمدا - [00:52:21](#)